

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٧ لسنة ٢٠٢١

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ أحمد حمدان محمد حماد برهوم -
من مواليد فلسطين بتاريخ ١٩٥٨/٥/٣١ وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول
على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٣ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي